مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية ISSN 2602-7321/ EISSN 2773- 2649

السنة: 2026 المجلد: 09 العدد: 01 ص- ص: 163-175

ضمانات حقوق المتهم في ظل السياسات العامة للرقمنة والإصلاح القضائي في الجزائر

Guarantees of the Rights of the Accused in Light of Public Policies on Digitalization and Judicial Reform in Algeria

زاوي رفيق*[1]، جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج، الجزائر، rafik.zaoui@univ-bba.dz

أبو طير فتح[2] ، جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج، الجزائر،
abouteirfath01@gmail.com

تاريخ إرسال المقال: 2026/04/13 تاريخ قبول المقال: 2026/05/22

ملخص:

تُعد الرقمنة القضائية في الجزائر خياراً استراتيجياً يهدف إلى تحديث مرفق العدالة، رفع الكفاءة، وتسريع الإجراءات القضائية. غير أن هذا التحول نحو العدالة الرقمية يطرح إشكالاً أساسياً يتعلق بمدى تأثيره على حقوق المتهم وضمانات المحاكمة العادلة، باعتبارها مكفولة دستورياً وتشريعياً.

وتبحث هذه الدراسة في تحقيق التوازن بين متطلبات العصرنة القضائية وحماية حقوق الدفاع، من خلال تحليل مختلف مظاهر الرقمنة مثل الإجراءات الإلكترونية (التبليغ والإيداع)، الجلسات عن بُعد، والبنية التحتية الرقمية. كما تناقش آثارها المزدوجة، حيث تساهم في تعزيز الشفافية وتسريع الفصل في القضايا، لكنها قد تؤدي في المقابل إلى إضعاف بعض الضمانات مثل قرينة البراءة، وسرية التحقيق، وصعوبة ممارسة الدفاع في ظل الفجوة الرقمية والمخاطر السيبرانية.

وتخلص الدراسة إلى أن الإطار القانوني الجزائري لا يزال بحاجة إلى تنظيم أكثر دقة وشمولاً للعدالة الرقمية، مع ضرورة تطوير الأمن السيبراني، وتقليص الفجوة الرقمية، وتكوين الفاعلين القضائيين. كما تؤكد على أهمية

* زاوي رفيق.

تعزيز دور القاضي كضامن أساسي لحقوق المتهم داخل البيئة الرقمية، لضمان ألا يأتي التطور التقني على حساب العدالة الإجرائية.

الكلمات المفتاحية:

الرقمنة القضائية، العدالة الرقمية، حقوق المتهم، المحاكمة العادلة، قرينة البراءة، التبليغ الإلكتروني، الجلسات عن بُعد.

Abstract:

Judicial digitalization in Algeria is considered a strategic choice aimed at modernizing the justice system, improving efficiency, and accelerating judicial procedures. However, this shift toward digital justice raises a fundamental issue regarding its impact on the rights of the accused and the guarantees of a fair trial, which are constitutionally and legally protected.

This study examines the balance between the requirements of judicial modernization and the protection of defense rights by analyzing various manifestations of digitalization, such as electronic procedures (notification and filing), remote hearings, and digital infrastructure. It also discusses its dual effects, as it contributes to enhancing transparency and speeding up case resolution, but may, on the other hand, weaken certain safeguards such as the presumption of innocence, the confidentiality of investigations, and the effective exercise of defense rights in light of the digital divide and cybersecurity risks.

The study concludes that the Algerian legal framework still requires a more precise and comprehensive regulation of digital justice, along with the need to develop cybersecurity systems, reduce the digital divide, and train judicial actors. It also emphasizes the importance of strengthening the role of the judge as a fundamental guarantor of the accused's rights within the digital environment, ensuring that technological progress does not come at the expense of procedural justice.

Keywords:
Judicial digitalization, digital justice, rights of the accused, fair trial, presumption of innocence, electronic notification, remote hearings.

المقدمة:

شكّلت الثورة التكنولوجية في القرن الحادي والعشرين منعطفاً حاسماً في مختلف مناحي الحياة، ولم يكن القضاء بمنأى عن هذه التحولات الجذرية؛ فأمام تزايد الضغط على المحاكم وبطء الإجراءات التقليدية، سعت العديد من الأنظمة القضائية، بما فيها النظام القضائي الجزائري، إلى تبني سياسة "رقمنة القضاء" كخيار استراتيجي لتحسين فعالية الأداء القضائي وتبسيط الإجراءات وتقريب الخدمات من المواطن؛ وضمان عصرنة العدالة[1].

إذ تُعدُّ حقوق المتهم من الركائز الأساسية لدولة القانون وللمحاكمة العادلة، التي كفلتها المواثيق الدولية والدساتير الوطنية، حيث تشكل درعاً واقياً للفرد أمام سلطة الدولة الاتهامية. وتتمثل هذه الحقوق في قرينة البراءة، وحرية الدفاع، وحق المحاكمة في أجل معقول، وحق الاطلاع على محتويات الملف، وغيرها من الضمانات التي تحول دون تعسف السلطة.

كما تثير عملية رقمنة القضاء إشكالية محورية تتمثل في مدى قدرة هذه التحولات التكنولوجية على الحفاظ على هذه الضمانات الأساسية بل وتعزيزها، دون أن تشكل في المقابل مصدراً جديداً للتهديد عليها، والسؤال الذي يطرح نفسه هل تستطيع البيئة الرقمية أن تكون حاضنة للمحاكمة العادلة بكل ما تحمله من معاني؟ وكيف يمكن للتكنولوجيا أن تخدم مبدأ التوازن بين سلطة الادعاء وحقوق الدفاع؟

يهدف هذا البحث إلى تحليل واقع ضمانات حقوق المتهم في ظل المشروع الطموح لرقمنة القضاء في الجزائر؛ ونسعى للإجابة على الإشكالية الرئيسية وهي: إلى أي حد استطاعت رقمنة القضاء الجزائري أن توازن بين متطلبات الحداثة والكفاءة من جهة، وضرورة الحفاظ على ضمانات حقوق المتهم من جهة أخرى؟

ومن أجل تحقيق هذا الهدف، سنتبع في هذه الدراسة المنهج التحليلي النقدي، من خلال تقسيم البحث إلى محورين رئيسيين: الأول يتناول الإطار المفاهيمي للرقمنة القضائية وحقوق المتهم، والثاني يسلط الضوء على مظاهر هذه الرقمنة في الجزائر وتحليل أثرها على ضمانات المتهم، مع تقديم تحليل نقدي وتوصيات في الختام.

[1]– جاء القانون رقم 15–03، المؤرخ في 01 فيفري 2015، المتعلق بالقواعد الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها؛ وأشار إلى عصرنة العدالة.

1. الإطار المفاهيمي: الرقمنة القضائية وضمانات حقوق المتهم

1.1. مفهوم الرقمنة القضائية وأشكالها في الجزائر:

يمكن تعريف الرقمنة القضائية على أنها "استخدام التقنيات الرقمية والمعلوماتية في تنظيم وإدارة العمل القضائي، وتحويل الإجراءات والخدمات القضائية من الشكل الورقي التقليدي إلى الشكل الإلكتروني، بهدف تحقيق السرعة، الشفافية، والكفاءة" .

وهي لا تقتصر على مجرد تخزين البيانات، بل تمتد لتشمل تقديم الطلبات إلكترونياً، وإعلان المذكرات عبر البريد الإلكتروني، وعقد الجلسات عن بُعد، وإصدار الأحكام وتدوينها رقمياً.

في الجزائر، بدأت ملامح الرقمنة تظهر بشكل جلي مع تبني استراتيجية لإصلاح القضاء، حيث تجسدت أبرز مظاهرها في:

- إنشاء المحاكم الرقمية ويمكن البداية بمحكمة افتراضية كنموذج أولي.
- تبني نظام إدارة القضايا الذي يسمح بمتابعة الملفات إلكترونياً.
- التوقيع الإلكتروني لإضفاء الصبغة الرسمية على الوثائق والمحاضر الإلكترونية.
- البوابة الإلكترونية للعدالة كمنصة للتواصل بين المتقاضين والإدارة القضائية.

2.1. الضمانات الأساسية لحقوق المتهم في النظام القضائي:

يقصد بضمانات حقوق المتهم تلك "الضوابط والإجراءات القانونية التي وضعها المشرع لتحقيق التوازن بين سلطة الدولة في الملاحقة والعقاب، وحقوق الفرد في الحرية والكرامة، وذلك لضمان محاكمة عادلة"؛ ولعل أولى هذه الضمانات أن يكون الدستور نفسه جامداً، مستعصياً على التعديل في مسائل الحقوق والحريات إلا بالزيادة، وإضافة لهذا لابد من ضمانات تشريعية وأيضاً ما يقوم به القضاء من دور لا يستهان به في الرقابة على السلطة التنفيذية.

وقد جاء في الدستور الجزائري وفي قانون الإجراءات الجزائية الجزائري ما يجب أن يحتويه الحكم من أمور ينبغي أن يقوم بها القاضي، وهذه الضمانات موضوعية ولكن وبالرغم من ذلك إلا أن المشرع الجزائري أقرها،

وأكد على أن تتم في شكلية معينة؛ وقد كفلها الدستور الجزائري[2]، وكذلك قانون الإجراءات الجزائية ومن أبرز هذه الضمانات[3]:

1. **قرينة البراءة:** وهي الأصل الذي يقوم عليه نظام الإجراءات الجزائية، أي أن كل متهم يُعتبر بريئاً حتى تثبت إدانته بحكم قضائي مكتسب لقوة الشيء المقضي به؛ قضائي لحماية هذا المبدأ فقد أقر المشرع الجزائري بعدم إلزام المتهم بتقديم ما يثبت براءته، ويقع عبء تقديم أدلة إدانته على النيابة العامة باعتبارها ممثلا للحق العام.
2. **حق الدفاع:** ويشمل حق المتهم في الاستعانة بمحام، وحق الاطلاع على ملف الدعوى؛ وبذلك فإن حق الدفاع يتكون من عنصرين أساسيين هما: الحق في العلم بالتهمة، والحق في إبداء الدفاع، وحق مناقشة الشهود والأدلة المقدمة ضده؛ وحق الدفاع مكفول للمتهم من لحظة اتهامه إلى غاية انتهاء إجراءات التقاضي بمراحلها المختلفة؛ فالأصل في ممارسة حق الدفاع أن يتولاه الشخص بنفسه، إلا أنه يجوز للمتهم أن يستعين بغيره للدفاع عنه.
3. **مبدأ مشروعية الإجراءات الجزائية:** يعد قانون الإجراءات الجزائية التعبير الحي عن قوة القانون، كونه أكثر القوانين صلة بالسلطة والأفراد نظرا لطبيعته المزدوجة، خاصة إذا كنا أمام إجراء كإجراء الحبس المؤقت، الذي تتجلى من خلاله فلسفة المشرع في إحداث نوع من التوازن بين مصلحتين متعارضتين جديرتين بالحماية.

 إذ يتطلب وجوب احترام السلطات العامة للإجراءات المنصوص عليها في القانون[4]، وعدم جواز انتهاكها تحت أي ذريعة؛ وحصر عدم المشروعية الجنائية في نصوص القانون الجنائي التي تحدد الجرائم والعقوبات وتدابير الأمن، ويعني هذا المبدأ أنه لا جريمة ولا عقوبة ولا تدابير أمن إلا بنص قانوني.
4. **حق المحاكمة في أجل معقول:** لضمان عدم تعطيل الفصل في الدعوى لفترة طويلة تلحق الضرر بالمتهم؛ حتى أصبح البعض يرى أن معقولية أجل الفصل في المواد الجزائية أضحى بلا ريب مبدأ راسخاً في وجدان القانون الإجرائي المقارن.

[2]– جاءت المادة 43 من الدستور الجزائري لسنة 2020 بالنص التالي: ((لا إدانة إلا بمقتضى قانون صادر قبل ارتكاب الفعل المجرم)).

[3]– تجدر الإشارة إلى أن هذه الضمانات ليست على سبيل الحصر، بل هناك ضمانات أخرى مثل حق الصمت، وعدم جواز إكراه المتهم على الاعتراف، وقرينة البراءة أثناء التصريحات والتغطية الإعلامية.

[4]– جاءت المادة 01 من القانون رقم 07-17 المؤرخ في 27/مارس/2017 المعدل والمتمم لقانون الاجراءات الجزائية أن: " يقوم هذا القانون على مبادئ الشرعية والمحاكمة العادلة واحترام كرامة الإنسان على الخصوص: أن تجري المتابعة والإجراءات التي تليها في آجال معقولة دون تأخير غير مبرر وتعطى الأولوية للقضية التي يكون فيها المتهم موقوفا...."

5. **حق الطعن في الأحكام:** لضمان مراجعة القرارات القضائية من قبل درجة قضائية أعلى؛ ومن هذا القبيل خرق مبدأ التقاضي على درجتين حيث قضي بأنه من النظام العام فيمكن إثارته في أي مرحلة من مراحل الدعوى وحتى لأول مرة أمام قضاء المحكمة العليا، وعلى هذا فإن أي إهدار لهذا الحق أو الإنتقاص من مفترضاته، سيؤدي دون شك إلى ظُلّم وجوُر النظام القضائي الجزائي في ذلك البلد، وسيُشكِّلُ مؤشراً مهماً على حصول انتهاك صارخ لحقوق الإنسان على وجه العموم، ولضمانات حقوق المُتَّهم الماثل أمام المحكمة خصوصاً.

2. مظاهر رقمنة القضاء الجزائري:

2.1. المظاهر الإجرائية: رقمنة الإجراءات والجلسات:

تعتبر الرقمنة ولا سيما على المستوى الإجرائي نقلة نوعية في كيفية ممارسة العدالة؛ فبدلاً من الورق والأرشيف التقليدي، أصبحت الإجراءات تدار عبر منصات إلكترونية موحدة؛ في حقيقة الأمر تعد الأدلة الإلكترونية من الأدلة الماسة بالحرية الشخصية للأفراد، نتيجة التطور السريع للأنترنت، وانتشار نظم المعلوماتية، ظهرت تحديات لم يكن لها وجود في القانون الجزائي بمختلف شقيه الموضوعي، والإجرائي فبالنسبة للشق الموضوعي ظهر ما يسمي بالجرائم المعلوماتية أما الشق الإجرائي فالإثبات هذه الجرائم ظهر ما أطلق عليه بالدليل الرقمي.

وقد ارتأ المشرع الجزائري ضرورة استحداث منظومة قانونية إلكترونية تتماشى ومستجدات الساحة القانونية الدولية، وهذا نظرا لتصاعد موجة التحول الرقمي وتطور تكنولوجيات الاعلام والاتصال ومطالبة المتقاضيين بضرورة تفعيل مبدأ الآجال المعقولة في نظر القضايا وتجسيد خاصية السرعة دون التسرع في إصدار الأحكام القضائية، اذ تم صدور القانون المتعلق بعصرنة العدالة[5]؛ والذي حمل في طياته الدعوة الصريحة والمباشرة إلى مواكبة العصرنة.

ومن أبرز هذه المظاهر في السياق الجزائري:

- **رفع الدعاوى والإيداع الإلكتروني:** إذ يتيح النظام للمواطنين والمحامين رفع الدعاوى وتقديم المذكرات والطلبات عبر البوابة الإلكترونية، مما يوفر الوقت والجهد ويقلل من التنقلات.
- **الإعلان والإخطار الإلكتروني:** إذ يتم إخطار الأطراف بمواعيد الجلسات والقرارات القضائية عبر الرسائل النصية أو البريد الإلكتروني، مما يحد من مشاكل التبليغ التقليدي.

[5]– حيث صدر القانون رقم 15_03 المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1436 الموافق أول فبراير 2015، المتعلق بعصرنة العدالة.

- **الجلسات عن بُعد (المحاكمة الافتراضية):** تُعد من أبرز تجليات الرقمنة، حيث تعقد الجلسات عبر تقنيات المؤتمرات المرئية، خاصة في قضايا محددة أو للأطراف المقيمين في مدن بعيدة. هذا الإجراء برز بشكل كبير خلال جائحة كوفيد-19 كحل لاستمرارية العمل.
- **التدوين الإلكتروني للمحاضر:** يتم تحرير محاضر الجلسات مباشرة على الحواسيب، مع إمكانية التوقيع عليها إلكترونياً، مما يزيد من دقتها ويقلل من الأخطاء البشرية في الكتابة.

2.2. المظاهر التقنية: البنية التحتية والتوقيع الإلكتروني

لا تقوم الرقمنة القضائية دون بنية تحتية تقنية متينة. وقد عملت الجزائر على تطوير هذه البنية من خلال:

- **شبكات اتصال آمنة:** تربط بين مختلف المحاكم والمؤسسات القضائية لضمان سرية تداول المعلومات.
- **أنظمة أرشفة إلكترونية:** لحفظ الملفات والوثائق القضائية بشكل آمن يسهل استرجاعها.
- **اعتماد التوقيع الإلكتروني:** يُعد حجر الزاوية في المصادقة على الوثائق الإلكترونية، حيث يمنحها الحجية المكافئة للتوقيع بخط اليد، وذلك وفقاً للقانون المتعلق بالتوقيع الإلكتروني[6].
- **قواعد البيانات الموحدة:** مثل السجل العدلي الوطني الإلكتروني، الذي يسمح بالتحقق من السوابق القضائية بسرعة وكفاءة.

3. أثر الرقمنة على ضمانات حقوق المتهم: الفرص والتحديات:

أحدثت الرقمنة تحولاً كبيراً في بيئة المحاكمة، مما انعكس إيجاباً وسلباً على ضمانات حقوق المتهم، ويمكن تحليل هذا الأثر من خلال ثنائية الفرص والتحديات.

3.1. فرص تعزيز الضمانات:

ساهمت الرقمنة في تعزيز العديد من ضمانات المتهم بشكل ملحوظ من حيث:

- **تعزيز حق المحاكمة في أجل معقول:** أدت سرعة الإجراءات الإلكترونية، من إيداع وإعلان وتبادل للمستندات، إلى تقليص المدد الإجرائية بشكل كبير، مما يخدم مصلحة المتهم في الفصل السريع في قضيته وعدم تعطيلها؛ وقد أطلق على مبدأ معقولية الأجل "مبدأ سرعة المحاكمة"، كما استعملت منظمة العفو الدولية[7] في دليلها

[6]- حيث صدر القانون رقم 15_04 المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1436 الموافق أول فبراير 2015، المتعلق بالقواعد العامة للتوقيع والتصديق الإلكترونيين.

[7]- دليل المحاكمة العادلة لمنظمة العفو الدولية؛ الفصل 19 بعنوان: (الحق في المحاكمة دون تأخير لا مبرر له) – الطبعة الثانية – مطبوعات منظمة العفو الدولية – المملكة المتحدة – 2014 – ص 173 النسخة الفرنسية:

للمحاكمة العادلة نصطلح: "المحاكمة دون تأخير لا مبرر له".

- **تعزيز مبدأ العلنية:** فالتقنيات الرقمية تتيح، نظرياً، بث الجلسات أو تسجيلها (مع ضوابط) مما يوسع من نطاق علانية المحاكمة beyond الحضور المادي في قاعة الجلسة.
- **الشفافية والحد من التعسف:** يقلل النظام الإلكتروني من الاحتكاك البشري المباشر في بعض الإجراءات، مما يحد من ظواهر مثل "ضياع الملفات" أو التلاعب في تواريخ الجلسات، ويعزز من شفافية مسار الدعوى.
- **تسهيل حق الدفاع والاطلاع:** يمكن للمحامي، من خلال حسابه على المنصة، الاطلاع على ملف القضية وآخر المستجدات فيها في أي وقت ومن أي مكان، دون الحاجة إلى الانتظار في أقسام الكتابة، مما يمنحه وقتاً أطول لإعداد دفاعه.

3.2. التحديات والتهديدات للضمانات:

رغم الإيجابيات، فإن الرقمنة تطرح تحديات جسيمة تهدد صميم ضمانات المحاكمة العادلة وذلك من خلال:

- **التهديد المباشر لقرينة البراءة:** قد يؤدي الطابع "التقني" والآلي للإجراءات إلى إضفاء هالة من "اليقين" على البيانات، مما قد يؤثر لا شعورياً على القاضي، فيتحول المتهم من "مشتبه فيه" إلى "رقم في نظام" قد يفترض مسبقاً صحّة البيانات المدخلة ضده.
- **الخطر على سرية التحقيق وحق الدفاع:** يثير تخزين ونقل البيانات الحساسة عبر الشبكات الإلكترونية مخاوف جدية بشأن أمن المعلومات. فاختراق الأنظمة قد يعرض تفاصيل القضية وأدلة البراءة للضياع أو التلاعب، مما ينتهك سرية التحقيق ويحول دون إعداد دفاع فعال.
- **الفجوة الرقمية وعدم المساواة بين أطراف الدعوى:** يفترض النظام الرقمي توفر حد أدنى من الثقافة الرقمية والإمكانيات المادية (حاسوب، إنترنت سريع). وهذا قد يُقصي فئات من المجتمع، ككبار السن أو ذوي الدخل المحدود أو سكان المناطق النائية، مما يخل بمبدأ المساواة بين الخصوم، خاصة إذا كانت النيابة تملك الإمكانيات التقنية المتطورة.
- **إشكالية الإثبات في الجلسات عن بُعد:** كيف يمكن للمحامي أن يتحقق من هوية الشاهد عبر الشاشة؟ أو كيف يمكنه ملاحظة لغة جسده ونبرة صوته التي قد تكون crucial في التقاط التناقضات؟ كما أن ظروف الاتصال السيئة قد تعطل سير الجلسة وتضر بحق المتهم في مناقشة الشهود بشكل فعال.

Guide d'AMNESTY INTERNATIONAL pour des procès équitable, Chapitre 19 de:" le droit d'être jugé sans retard excessif", p 152.

- **استقلال القاضي وحياده:** قد يخلق الاعتماد المفرط على التوصيات التي تقدمها الخوارزميات (مثل تحليل سوابق قضائية مشابهة) ما يُعرف بـ "التفويض الضمني" للآلة في اتخاذ القرار، مما يمس باستقلالية القاضي ويحوله إلى مجرد مصادق على قرارات مبرمجة سلفاً.

4. تحليل نقدي لكفاية الضمانات القانونية في البيئة الرقمية:

يعد الحق في محاكمة عادلة من أهم الحقوق الأساسية المعترف بها في الدول التي تسعى إلى ترسيخ مبدأ سيادة القانون، وقد تم التأكيد على هذا الحق في العديد من الاتفاقيات الدولية والإقليمية، كما تبنته العديد من الدساتير والقوانين الوطنية من خلال إرساء آليات قانونية جديدة تهدف إلى إصلاح نظام العدالة وينتج عن ذلك ضرورة تحسين أداء الجهاز القضائي بما يضمن حماية الحقوق والحريات ويعكس عملياً المبادئ المستقرة في مراحل الإجراءات المختلفة.

4.1. مواءمة التشريعات الوطنية مع متطلبات الرقمنة:

يبدو جلياً أن وتيرة التطور التكنولوجي قد فاقت، في كثير من الأحيان، قدرة التشريعات على مجاراتها؛ فالقانون الجزائري وعلى الرغم من وجود نصوص متفرقة كقانون الإجراءات الجزائية وقانون التوقيع الإلكتروني، إلا أنه يفتقر إلى إطار تشريعي موحد ومنظم للعدالة الرقمية ينظم جميع جوانبها الإجرائية والموضوعية.

وفي إطار فكرة وجوب التأطير القانوني للبنية التقنية المتصلة بعمليات التحول الرقمي؛ يسجل هنا عدم تكريس واعتراف المشرع الجزائري بمنظومة الذكاء الصناعي، إذ أنه على الرغم من وجود العديد من النصوص القانونية التي ترتبط بوجودها منظومة الذكاء الصناعي على نحو القوانين المتعلقة بحماية الحقوق الفكرية وكذا قوانين الأمن السبرياني، إلا أنه لا يوجد تأطير قانوني يكرس ويعترف بمنظومة الذكاء الصناعي ككيان يتمتع بخصوصية واستقلالية ومسؤولية قائم بذاته، على الرغم من إدراجه وانخراطه بشكل كبير ومتسارع في تسير مختلف المجالات والقطاعات.

فعلى سبيل المثال لا يوجد نص صريح ينظم بشكل مفصل الإجراءات المتعلقة بالجلسات عن بُعد، وآليات التحقق من هوية الأطراف، وحجية التسجيلات المرئية، وكيفية التعامل مع الأدلة الإلكترونية بشكل عام؛ فهذا الفراغ التشريعي يترك هامشاً كبيراً للتأويل والاجتهاد القضائي، مما قد يؤدي إلى تطبيقات متباينة تمس بمبدأ اليقين القانوني والتحقق والمساواة في التطبيق.

لذا أصبح من الضروري سن تشريع خاص بالعدالة الإلكترونية، يضع الضوابط الكفيلة بضمان أن تكون الرقمنة خادمة للعدالة وليس العكس، مع الحفاظ على جوهر الضمانات الإجرائية.

4.2. دور القاضي في حماية الضمانات في الفضاء الإلكتروني:

في خضم هذا التحول الرقمي، يبرز دور القاضي كحارس للضمانات الأساسية وحامٍ لها من أي انحراف محتمل. لم يعد دور القاضي مقتصراً على تطبيق النص القانوني على الواقعة المادية فحسب، بل امتد ليشمل:

- **مراقبة مشروعية الإجراءات الرقمية:** التأكد من أن الإجراءات التي تمت عبر الوسائل الإلكترونية قد احترمت جميع الضمانات القانونية، كالتأكد من صحة التبليغ الإلكتروني ووقت وصوله فعلاً إلى المعني بالأمر.
- **تقييم الأدلة الإلكترونية:** يتطلب من القاضي تطوير معارفه التقنية ليتمكن من تقييم الأدلة الإلكترونية المقدمة (مثل رسائل البريد الإلكتروني، وتسجيلات المراقبة، ومحتويات وسائل التواصل الاجتماعي) وتقدير قيمتها الإثباتية، والتحقق من طريقة الحصول عليها وعدم انتهاكها لحرمة الحياة الخاصة.
- **ضمان المساواة الفعلية بين الأطراف:** على القاضي أن يتيقظ بشكل إيجابي لمعالجة الفجوة الرقمية. فإذا لاحظ أن أحد الأطراف (غالباً المتهم) غير قادر على استخدام التقنية، يجب أن يتدخل لتوفير البدائل المناسبة التي تضمن له حقه في الدفاع، كتأجيل الجلسة أو توفير مكان مجهز تقنياً في المحكمة.

الخاتمة:

لقد أكدت هذه الدراسة أن رقمنة القضاء في الجزائر تمثل واقعاً قائماً واتجاهاً لا رجعة فيه، يحمل في طياته وعوداً كبيرة بتحقيق عدالة أكثر كفاءة وسرعة وشفافية. غير أن هذا التحول الرقمي ليس محايداً، بل هو عملية ذات بعد إنساني وقيمي بالغ الأهمية. فهو يخلق حالة من التوتر بين منطقين: منطق الكفاءة التقنية ومنطق الضمانات القانونية.

فإذا كانت الرقمنة قد عززت بعض الضمانات، مثل حق المحاكمة في أجل معقول، فإنها في المقابل تهدد ضمانات أخرى جوهرية، كقرينة البراءة وحق الدفاع والمساواة بين الخصوم، وذلك بسبب المخاطر الأمنية والفجوة الرقمية وطبيعة الإجراءات الآلية. وبالتالي، فإن الإشكالية تكمن في أن السعي لتحقيق الكفاءة لا يجب أن يكون على حساب العدالة ذاتها.

التوصيات:

لضمان أن تسير رقمنة القضاء في الجزائر في مسار يصون حقوق المتهم ويحقق التوازن المنشود، نوصي بما يلي:

1. **التدخل التشريعي:** ضرورة إصدار قانون أساسي للعدالة الإلكترونية ينظم بشكل مفصل جميع الإجراءات الرقمية، من رفع الدعوى إلى تنفيذ الأحكام، مع تضمينه نصوصاً صريحة تكفل حماية ضمانات المتهم في البيئة الرقمية.
2. **دعوة المشرع الجزائري:** إلى التدخل في إطار استكمال الأحكام المكرسة للمتطلبات القانونية لعملية التحول الرقمي.
3. **تأمين البنية التحتية:** الاستثمار في أنظمة أمن معلومات متطورة تشمل التشفير، والحماية من الاختراق، والنسخ الاحتياطي، لضمان سرية وسلامة البيانات القضائية.
4. **سد الفجوة الرقمية:**
 - توعية المواطنين والمحامين بكيفية استخدام المنصات القضائية.
 - توفير مراكز مساعدة (Help Desks) في المحاكم.
 - إتاحة أماكن مجهزة تقنياً داخل المحاكم لمن لا يملك الإمكانيات.
5. **التكوين المستمر للقضاة والمساعدين:** تطوير برامج تدريبية مكثفة للقضاة وكتاب الضبط تمكنهم من التعامل مع التقنيات الجديدة، وفلسفتها، والمخاطر القانونية المترتبة عنها، وتعزز لديهم الوعي بضرورة الحفاظ على الضمانات الإجرائية.

6. **المراجعة القضائية للإجراءات الآلية:** منح القاضي صلاحية مراجعة وفحص أي إجراء آلي أو مخرجات خوارزمية قد تؤثر على سير الدعوى، والحفاظ دائماً على سلطته التقديرية في تقييم الأدلة وتوجيه الدعوى.

المصادر والمراجع:

- الدستور الجزائري المنشور في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية في العدد 82 والمؤرخ في 15 جمادى الاولى 1442 الموافق 30 ديسمبر 2020.
- قانون الإجراءات الجزائية الجزائري الصادر بالأمر رقم 155/66 المؤرخ في 1966/06/08؛ والمعدل والمتمم بأوامر وقوانين آخرها بالقانون رقم 10/19 المؤرخ في 2019/12/11.
- القانون رقم 15_03 المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1436 الموافق أول فبراير 2015، المتعلق بعصرنة العدالة.
- القانون رقم 15_04 المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1436 الموافق أول فبراير 2015، المتعلق بالقواعد العامة للتوقيع والتصديق الإلكترونيين.

- **كتب:**

1) – عادل يوسف الشكري، (2018)، ضمانات حق المتهم في محاكمة عادلة في ضوء المواثيق والصكوك والإعلانات الدولية المعنية بحقوق الإنسان – دراسة مقارنة بأحكام القانون الدولي الجنائي – منشورات زين الحقوقية.

2) – سعد حماد صالح القبائلي، (1998)، ضمانات حق المتهم في الدفاع امام القضاء الجنائي– دراسة مقارنة، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع.

3) – أميرة خبابة، (2010)، ضمانات حقوق الإنسان – دراسة مقارنة، دار الفكر والقانون.

- **مقالات وأبحاث:**

4) – زرارة لخضر، (2014)، قرينة البراءة في التشريع الجزائري – مجلة المفكر – جامعة محمد خيضر – بسكرة، 09(2)، 57–67.

5) – بن حمودة مختار، (2022)، ضمانات المتهم قبل إصدار الحكم في التشريع الجزائري – المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية – جامعة أحمد بن يحي الونشريسي – تيسمسيلت، 07(01)، 1163–1174.

6) – بباح ابراهيم، (2021)، مبدأ الشرعية الجزائية ضمانة لتكريس سيادة القانون – مجلة الدراسات القانونية المقارنة – جامعة يحيى فارس – المدية – 07(2)، 209–228.

7) – قشيش بن زرقة – بن قلة ليلى، (2023)، مبدأ معقولية أجل المحاكمة في قانون الإجراءات الجزائية الجزائري بين الفعالية والتفعيل – جامعة أبو بكر بلقايد – تلمسان – 09(1)، 253–263.

8) – أحسن بوسقيعة، (2021)، إجراءات وموضوع الطعن بالنقض في القانون الجزائري – مجلة المحامي – منظمة المحامين – سطيف – 42، 59 – 70.

9) بوعمرة عقبة، (2024)، رقمنة الإجراءات القضائية وسرعة المحاكمة الجزائية أي علاقة؟ – مجلة القانون والعلوم البينية – جامعة الشهيد زيان عاشور– الجلفة – 07(2) – ص 139– 154.

10) – حسونة عبد الغني، (2024)، المتطلبات القانونية للتحولات الرقمية – مجلة المفكر – جامعة محمد خيضر – بسكرة، 19(2)، 120–138.

- **أطروحات ورسائل ومذكرات:**

1) – عمر الحاج، ضمانات حق المتهم في محاكمة عادلة في الفقه المقارن، (بحث لنيل الدكتوراه: قسم الدراسات النظرية) جامعة امدرمان الاسلامية، جمهورية السودان – 2011.

2) – شويكري أمال، الحبس المؤقت في التشريع الجزائري، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في القانون الجنائي، كلية الحقوق – جامعة بن يوسف بن خدة – الجزائر– 2025.

3) – هليل ريمة والموهاب جميلة – حق المتهم في الدفاع في التشريع الجزائي الجزائري – مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص القانون الجنائي وعلوم إجرامية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2018.

4) – بن ناصف هيام، عوفي تيمة، ضمانات حقوق المتهم في القانون الجنائي الجزائري، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص قانون جنائي، قسم الحقوق، المركز الجامعي عبد الحفيظ بو الصوف، ميلة، 2025.

5) هاجر طباخ، صبرينة مقلاتي – الأدلة الرقمية ودورها في الإثبات الجنائي – مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر في الحقوق – تخصص إعلام آلي وأنترنت، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، 2024.